

أحدها: الشرطية، أعنى عقد السببية والمسببية بين الجملتين بعدها.

والثاني: تقييد الشرطية بالزمن الماضى، وبهذا الوجه وما يذكر بعده فارقت إن، فإن هذه لعقد السببية والمسببية فى المستقبل، ولهذا قالوا الشرط بأن سابق على الشرط بلو؛ وذلك لأن الزمن المستقبل سابق على الزمن الماضى عكس ما يتوهم المبتدئون، ألا ترى أنك تقول: إن جئتني غداً أكرمتك فإذا انقضى الغد ولم يجيىء قلت لو جئتني أمس أكرمتك.

الثالث: الامتناع: وقد اختلف النحاة فى إفادتها له وكيفية إفادتها إياه على ثلاثة أقوال:

أحدها: أنها لا تفيده بوجه، وهذا قول الشلوبين؛ زعم أنها لا تدل على امتناع الشرط، ولا على امتناع الجواب، بل على التعليق فى الماضى كما دلت إن على التعليق فى المستقبل، ولم تدل بالإجماع على امتناع، ولا على ثبوت، وتبعه على هذا القول ابن هشام الخضرارى، وهذا الذى قاله كإنكار الضروريات، إذ فهم الامتناع منها كالبيديهى، فإن كل من سمع لو فعل فهم عدم وقوع الفعل من غير تردد، ولهذا يصح فى كل موضع استعملت فيه أن تتعقبه بحرف الاستدراك داخلاً على فعل الشرط منفياً لفظاً أو معنى، تقول: لو جاءنى أكرمته لكنه لم يجيىء، ومنه قول امرئ القيس:

ولو أن ما أسمى لأدنى معيشة

كفانى - ولم أطلب قليل - من المال

ولكنما أسمى لمجد مؤئل

وقد يدرك المجد المؤئل أمثالى

وقول زهير:

فلو كان حمد يخلد الناس لم تمت

ولكن حمد الناس ليس بمخلد

ومنه قوله تعالى: ﴿ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها ولكن حق القول منى